

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٩ لسنة ١٩٥٨

في شأن الترخيص لسفر ممثل جمعية الهلال الأحمر لحضور اجتماع المجلس التنفيذي للاتحاد الدولي للصليب الأحمر يجتاز في المدة من ١٩٥٨/٩/١٩ إلى ١٩٥٨/٩/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد/ حسين محمد أصفهاني وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المساعد ومدير جمعية الهلال الأحمر بالسفر الى جنيف لتمثيل الجمعية في اجتماع المجلس التنفيذي للاتحاد الدولي للصليب الأحمر في المدة من ١٩٥٨/٩/١٩ إلى ١٩٥٨/٩/٢٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٨ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٨) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٠ لسنة ١٩٥٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧/١٩٥٨ (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧/١٩٥٨ قسم ١٨ (وزارة الحربية) فرع ٨ (مصلحة الطيران المدني) باب ١ (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) اعتماد إضافي قدره ١٥٠٠٠ ج (خمسة عشر ألف جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج للرواتب .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور اعتمادات الباب الأول من ميزانية الفرع ٣ (سلاح الحدود) من القسم نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والحربية والبحرية تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

مديرية الجمهورية في ٤ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٨ لسنة ١٩٥٨

برنامج الاحتفال بالمولد النبوى الشريف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - (أولاً) تفتح الحدائق والمنزهات العامة يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ هجرية الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨ ميلادية ، بالبحر وتصدح الموسيقى فيها طول النهار .

(ثانياً) يوزع مبلغ ٢٦٠٠ جنيه يخصص لكل مديرية أو محافظة بما فيها محافظات الحدود الأربع مبلغ ١٠٠ جنيه عدا محافظتى القاهرة والاسكندرية فيخصص لكل منهما ٢٠٠ جنيه، على أن يؤخذ المبلغ من ربط المصروفات غير المنظورة وأن يكون التوزيع بواسطة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل فيما عدا محافظات الحدود الأربع فيكون الصرف بناء على القواعد التي يضمنها محافظو الحدود نيابة عن الوزارة المذكورة .

(ثالثاً) يحظر تناول أو تهديم المشروبات الروحية في المحلات العامة من غروب شمس يوم الخميس ١١ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٥٨) الى غروب شمس يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨ .

(رابعاً) تقام سهرة دينية في مسجد الإمام الحسينى رضى الله عنه مساء يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ هجرية (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨) تلى فيها قصة المولد النبوى الشريف ، وتذاع هذه الحفلة من محطة الإذاعة اللاسلكية .

(خامساً) تذاع كلمة في ذكرى مولد صاحب الرسالة عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٤ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر